

تاج العروس من جواهر القاموس

وهَبَّهُ له كَوَدَعَهُ يَهْبُهُ وَهَبًا بالسكون وَوَهَبًا بالتَّحريك وَهَبَةً كَعَدَّةٍ مَقِيسٌ فِي أَمْثَالِهِ وَلَا تَقُلْ أَيُّهَا اللَّغَوِيُّ فِي الْمَحْكَمِ وَتَهْذِيبُ الْأَفْعَالِ وَغَيْرَهُمَا : وَلَا يُقَالُ : وَهَبَكَهُ مُتَعَدِّيًا إِلَى مَفْعُولَيْنِ ؛ وَهَذَا قَوْلُ سَيِّدَوَيْهِ أَوْ حَكَاهُ أَبُو عَمْرٍو بَنِ الْعَلَاءِ اشتهر بِكُنْيَتِهِ وَاخْتُلِفَ فِي اسْمِهِ عَلَى أَحَدِ عَشْرِينَ قَوْلًا : أَحَصَّهَا زَبَّانُ بِالزَّايِ وَالْوَحَّادَةُ وَقِيلَ : اسْمُهُ كُنْيَتُهُ . وَسَبَبُ الْاِخْتِلَافِ أَرْزَهُ كَانَ لَجَلَالَتِهِ لَا يُسْأَلُ عَنْ اسْمِهِ كَذَا فِي الْمِزْهَرِ وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي مَقْدَمَةِ الْخُطْبَةِ مَا يُغْنِي عَنِ الْإِعَادَةِ . أَوْ هُوَ أَبُو عَمْرٍو وَالشَّيْبَانِيُّ لَكْنَزُهُ إِذْ أُطْلِقَ لَا يُصْرَفُ إِلَّا إِلَى الْأَوَّلِ كَمَا هُوَ مَشْهُورٌ قَالَ شَيْخُنَا : وَنَقَلَهُ قَوْمٌ عَنْ سَيِّدَوَيْهِ . وَفِي بَعْضِ النُّسخِ مَا يُشِيرُ إِلَيْهِ إِلَّا أَرْزَهُ تَحْرِيفٌ لِأَرْزَهُ قِيلَ فِيهَا : أَوْ حَكَاهُ ابْنُ عَمْرٍو سَيِّدَوَيْهِ عَنْ أَعْرَابِيٍّ . قُلْتُ : الْمَنْقُولُ عَنْ سَيِّدَوَيْهِ خِلَافٌ ذَلِكَ كَمَا قَدْ مَنَاهُ وَهَذِهِ النُّسخَةُ خَطَأٌ عَلَى أَنَّ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ : وَحَكَّي السَّيرَافِيَّ عَنْ أَبِي عَمْرٍو عَنْ أَعْرَابِيٍّ سَمِعَهُ يَقُولُ لَأَخَرٍ : انْطَلِقْ مَعِيَ أَهْبِكَ زَبْلًا . فَالْمَوْأَبُ فِي النُّسخَةِ : أَوْ حَكَاهُ أَبُو سَعِيدٍ عَنْ عَمْرٍو عَنْ أَعْرَابِيٍّ ؛ لِأَنَّ السَّيرَافِيَّ اسْمُهُ الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَكُنْيَتُهُ أَبُو سَعِيدٍ وَالمُرَادُ بِعَمْرٍو وَهُوَ سَيِّدَوَيْهِ لِأَنَّ عَمْرٍو بْنَ عُثْمَانَ بْنَ قَنْبَرٍ وَالسَّيرَافِيَّ شَرَحَ كِتَابَ سَيِّدَوَيْهِ فَسَقَطَ مِنَ الْكَاتِبِ : سَعِيدٌ وَعَنْ . وَهَذَا يُؤَيِّدُ مَا نَقَلَهُ شَيْخُنَا عَنْ بَعْضِ أَرْزَهُ قَوْلُ سَيِّدَوَيْهِ . وَهَوَّ وَهَبُّ وَوَهَّابٌ وَوَهْجُوبٌ . مِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى الْوَهَّابُ وَهُوَ الْمُذْنَعِمُ عَلَى الْعِبَادِ وَفِي النِّهَايَةِ : وَهُوَ فِي صَرْفَتِهِ تَعَالَى يَدُلُّ عَلَى الْبَذْلِ الشَّامِلِ وَالْعَطَاءِ الدَّائِمِ بَلَا تَكْلَافٍ وَلَا غَرَضٍ وَلَا عَوَاضٍ . قُلْتُ : قَالَ ابْنُ مَنْظُورٍ الْهَبَةُ : الْعَطِيَّةُ الْخَالِيَّةُ عَنِ الْأَعْرَاضِ وَالْأَعْوَاضِ فَإِذَا كَثُرَتْ سُمِّيَ صَاحِبُهَا وَهَّابًا وَهُوَ مِنْ أَبْنِيَةِ الْمُبَالِغَةِ . مِنْ صِفَاتِ الذَّاتِ أَوْ الْأَفْعَالِ وَالصَّحِيحُ الثَّانِي أَوْ أَنَّ الْمُرَادَ إِرَادَةُ الْهَبَةِ انْتَهَى . وَالْوَهْجُوبُ : الرَّجُلُ الْكَثِيرُ الْهَبَاتِ وَوَهَّابَةً زِيدَتْ فِيهِ الْهَاءُ لِتَأْكِيدِ الْمُبَالِغَةِ كَعَلَّامَةٍ . وَالاسْمُ الْمَوْهَبُ وَالْمَوْهَبَةُ بِكسرِ الْهَاءِ فِيهِمَا . صرَّحَ بِهِ الْفَيْسُومِيُّ وَابْنُ الْقُوطَيْبَةِ وَابْنُ الْقَطَّاعِ وَالْجَوْهَرِيُّ وَالسَّرْقُوسِيُّ لِلْقَاعِدَةِ السَّابِقَةِ . وَاتَّهَبَهُ : قَبِلَهُ . فِي الْمَصَّحَاحِ : الْاِتِّهَابُ : قَبُولُ الْهَبَةِ وَالِاسْتِيهَابِ : سُؤَالُهَا . وَفِي اللَّسَانِ : اتَّهَبْتُ مِنْكَ دِرْهَمًا افْتَعَلْتُ مِنْ

الهدية . وفي الحديث : " لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أَتَّهَبُ إِلَّا مِنْ قَرَشِيٍّ أَوْ
أَنْصَارِيٍّ أَوْ ثَقَفِيٍّ " ؛ لَأَنَّهُمْ أَصْحَابُ مُدُنٍ وَرُىَّ وَهُمْ أَعْرَفُ بِمَكَارِمِ
الْأَخْلَاقِ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَفَاءً فِي أَخْلَاقِ
الْبَادِيَةِ وَذَهَابًا عَنْ الْمُرُوءَةِ وَطَلَبًا لِلزِّيَادَةِ عَلَى مَا وَهَبُوا فَخَصَّ أَهْلَ
الْقُرَى الْعَرَبِيَّةِ خَاصَّةً فِي قَبُولِ الْهَدِيَّةِ مِنْهُمْ دُونَ أَهْلِ الْبَادِيَةِ لِغِلَابِ
الْجَفَاءِ عَلَى أَخْلَاقِهِمْ وَبُعْدِهِمْ مِنْ ذَوِي النَّسَبِ وَالْعُقُولِ . وَأَصْلُهُ : أَوْ تَهَبَ
قَلْبُ الْوَائِي تَاءً أَوْ غِمَّتْ فِي تَاءٍ الْإِفْتَعَالُ مِثْلُ : اتَّعَدَّ وَاتَّزَنَ مِنَ الْوَعْدِ
وَالْوَزْنِ . فِيهِمْ التَّهَادِي وَالتَّوَاهُبُ . يُقَالُ : تَوَاهَبُوا : إِذَا وَهَبَ
بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ وَتَوَاهَبَهُ النَّاسُ بَيْنَهُمْ . وَفِي حَدِيثِ الْأَحْذَفِ :
" وَلَا التَّوَاهُبُ فِيمَا بَيْنَهُمْ ضَعْفَةٌ أَيْ : أَنَّهُمْ لَا يَهَبُونَ مُكْرَهِينَ "